بعد تنفيذاً كاملاً ، وتطلب إلى الدول والمنظمات الدولية أن تستجيب بطريقة إيجابية في هذا الشأن ؛

٥ ـ **ترجو** من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل ، بالتعاون مع الحكومات والمؤسسات الإقليمية وسائر المؤسسات المختصة ، برنامج الدراسات المتعمقة التي تضطلع بها أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يتعلق بالمشاكل المشتركة لاقتصادات البلدان الجُزُرية ، والمعوقات التي تعرقل نموها الاقتصادي وتنميتها الاقتصادية ، بغية اقتراح إجراءات محددة وملموسة ، على أن توضع في الاعتبار جملة أمور منها العوامل الجغرافية ، والحياة الجُزُرية التقليدية والمؤسسات الجُزُرية ، والبيئة المادية ، وأولويات التنمية ، ومشاكل البلدان الجُزُرية النامية في الاقتصاد الدولي ؛

٦ ـ **ترجو أيضاً** من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يلتمس آراء ممثلي البلدان الجُزُرية النامية وغيرها من البلدان المهتمة بشأن تنفيذ التدابير المحددة لصالح البلدان الجُزُرية النامية ، على أن تؤخذ في الاعتبار الدراسات التي تم الاضطلاع بها حتى الآن والدراسات المتوخاة في الفقرة ٥ أعلاه ؛

٧ ـ **تطلب** من جميع الدول والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية أن تكثف جهودها لتنفيذ إجراءات محددة لصالح البلدان الجُزُرية النامية وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ذات الصلة ؛

٨ ـ **ترجو** من الأجهزة والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ولاسيما اللجان الإقليمية ، أن تتخذ تدابير كافية للاستجابة بصورة فعّالة للاحتياجات الخاصة للبلدان الجُزُرية النامية ؛

٩ ـ **ترجو** من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقطع شوطاً أبعد في متابعة دوره ، لا بوصفه مركز تنسيق للعمل المحدد على الصعيد العالمي لصالح البلدان الجُزُرية النامية فحسب ، وإنما أيضاً عند الاقتضاء بوصفه عاملاً حفازاً في هذا الصدد ، وذلك بالقيام ، في جملة أمور ، بتنظيم وتسهيل تبادل المعلومات والخبرة بين الأقاليم في تعاون كامل مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ؛

١٠ ـ **ترجو** من المنظمات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، وخاصة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية ، اتخاذ التدابير الكافية لكي تستجيب بطريقة إيجابية للاحتياجات الخاصة للبلدان الجُزُرية النامية ؛

١١ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، باستكشاف إمكانية تنظيم اجتماع متابعة لحلقة العمل الأقاليمية التي عقدت في سانت فنسنت وجُزُر غرينادين في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، يشترك فيه ممثلون للبلدان الجُزُرية النامية وغيرها من البلدان المهتمة ؛

١٢ ـ **ترجو أيضاً** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً في دورتها الحادية والأربعين عن التدابير المتخذة من قِبَل المجتمع الدولي للاستجابة للاحتياجات المحددة للبلدان الجُزُرية النامية ، على النحو المطلوب في هذا القرار وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، كي يتسنى للجمعية العامة الاضطلاع في تلك الدورة باستعراض شامل لمشاكل واحتياجات البلدان الجُزُرية النامية .

الجلسة العامة ١٠٤
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٣٩/٢١٣ ـ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بشروط تسجيل السفن

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٧/٢٠٩ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي قرّرت بمقتضاه عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بشروط تسجيل السفن ،

وإذ تحيط علماً بمذكرة الأمين العام بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بشروط تسجيل السفن[١٤٩] ،

وإذ تلاحظ أن المؤتمر اتخذ في ٣ آب/أغسطس ١٩٨٤ قراراً[١٥٠] أحاط علماً بمقتضاه بالتقدم الهام المحرز في طريق إعداد واعتماد اتفاق دولي بشأن شروط تسجيل السفن ، وأدرك أن ثمة حاجة إلى عقد دورة مستأنفة للمؤتمر لمدة ثلاثة أسابيع حتى يكمل المؤتمر عمله ،

١ ـ **تؤيد** القرار الذي اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة المعني بشروط تسجيل السفن[١٥٠] المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٨٤ وتقرر عقد دورة مستأنفة للمؤتمر في جنيف في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير حتى ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٥ ؛

---

(١٤٩) A/39/558 .

(١٥٠) المرجع نفسه ، المرفق الأول .

٢ ـ **ترجو** من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يتخذ جميع الترتيبات اللازمة لعقد الدورة المستأنفة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بشروط تسجيل السفن .

الجلسة العامة ١٠٤
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

بـاء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراريها ٣٧/٢٠٩ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٣٩/٢١٣ ألف المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تسلّم بأنه تم إحراز تقدم كبير في الدورة المستأنفة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بشروط تسجيل السفن ، المعقودة في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٥ ،

وإذ تسلّم بأن هناك ضرورة لاستئناف المؤتمر لفترة أخرى مدتها أسبوعان لتمكينه من إنجاز أعماله ،

١ ـ **تحيط علماً** بمذكرة الأمين العام المؤرخة في ٢١ آذار/مارس ١٩٨٥[١٥١] ؛

٢ ـ **تؤيد** القرار الذي اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة المعني بشروط تسجيل السفن في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٥[١٥٢] ؛

٣ ـ **تقرّر** عقد دورة مستأنفة للمؤتمر في جنيف لمدة أسبوعين في تموز/يوليه ١٩٨٥ ؛

٤ ـ **ترجو** من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يتخذ جميع الترتيبات اللازمة لعقد الدورة المستأنفة للمؤتمر ؛

٥ ـ **ترجو** من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين .

الجلسة العامة ١٠٧
١٢ نيسان/أبريل ١٩٨٥

٣٩/٢١٤ ـ تقرير مجلس التجارة والتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراريها ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وإلى قرارها ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وإلى قرارها ٣٣٦٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ والمتعلق بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٣٨/١٥٥ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تسلّم بضرورة عكس الاتجاهات السلبية في مجال التعاون الدولي من أجل التنمية ، وبصفة خاصة ما يترتب عليها من آثار ضارة بالبلدان النامية ،

وإذ تسلّم أيضاً بأهمية تحقيق انتعاش اقتصادي عالمي مستمر ، لاسيما إعادة تنشيط اقتصادات البلدان النامية وكفالة التوسع السريع للتجارة الدولية الذي يدعم النمو والتنمية الاقتصاديين ، وبصفة خاصة في البلدان النامية ،

١ ـ **تحيط علماً** بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن أعمال دورته الثامنة والعشرين ودورته الاستثنائية الثالثة عشرة ودورته التاسعة والعشرين[١٥٣] ؛

٢ ـ **تلاحظ** أن تقرير مجلس التجارة والتنمية لعام ١٩٨٤[١٥٤] كان ذا أهمية كبيرة بالنسبة للحكومات أثناء المناقشة القيّمة التي دارت في الدورة التاسعة والعشرين لمجلس التجارة والتنمية وتناولت الترابط بين مشاكل التجارة والتنمية والتمويل والنظام النقدي الدولي ؛

٣ ـ **تدعو** إلى التنفيذ المبكر الكامل لبرنامج العمل المتعلق بالحمائية والتكييف الهيكلي ، الذي اعتمده مجلس التجارة والتنمية في دورته الثامنة والعشرين[١٥٥] ؛

٤ ـ **تطلب** إلى المجتمع الدولي أن يواصل على نحو واف ومناسب طرق مشاكل ديون البلدان النامية ، آخذاً في اعتباره الاستنتاجات المتفق عليها في مجلس التجارة والتنمية في دورته الثامنة والعشرين والمتعلقة باستعراض تنفيذ المقومات المتفق عليها الواردة في قرار المجلس ٢٢٢ (د ـ ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠[١٥٦] وعملاً بقرار مؤتمر الأمم المتحدة

---

(١٥١) A/39/867

(١٥٢) المرجع نفسه ، الفقرة ٣ .

(١٥٣) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥** (A/39/15) .

(١٥٤) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 84. IV. D. 23 .

(١٥٥) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥** (A/39/15) ، المجلد الأول ، الفرع الثاني ـ ألف ، القرار ٢٨٦ (د ـ ٢٨) .

(١٥٦) المرجع نفسه ، **الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥** (A/35/15) ، المجلد الثاني ، المرفق الأول .